

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية السياحية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء صندوق السياحة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٥٠ لسنة ٢٠١٠ بإنشاء المجلس القومى
لتنمية الموارد البشرية بالقطاع السياحى ؛
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٥٠ لسنة ٢٠١٠ بإنشاء المجلس القومى
لتنمية الموارد البشرية بالقطاع السياحى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويتم العمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٥٦٩ س ٢٠١٠ - ١٩٠٦